

# مجلس الأمن



Distr.  
GENERAL

S/21200  
22 March 1990  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## تقرير الأمين العام عن فريق مراقبين الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق

(للفترة من ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ إلى ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٠)

### مقدمة

١ - أنشأ مجلس الأمن فريق مراقبين للأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق لفترة أولى مدتها ستة أشهر بموجب قراره ٦١٩ (١٩٨٨) المؤرخ في ٩ آب/أغسطس ١٩٨٨ . وبالقرار نفسه ، طلب مجلس الأمن من الأمين العام أن يبقى المجلس على علم تام بآية تطورات إضافية . وقد قدمت إلى المجلس بياناً أولياً لأنشطة فريق مراقبين للأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق خلال فترة الأسابيع العشرة الأولى لعملياته وذلك في تقريري المؤقت المؤرخ في ٢٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ (S/20242) . وتناول تقريران لاحقان مؤرخان في ٢ شباط/فبراير ١٩٨٩ (S/20442) و ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ (S/20862) الفترتين من ٩ آب/أغسطس ١٩٨٨ إلى ٢ شباط/فبراير ١٩٨٩ ومن ٣ شباط/فبراير ١٩٨٩ إلى ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ على التوالي . وفي ٣٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٦٤٢ (١٩٨٩) الذي قرر فيه تجديد ولاية فريق مراقبين للأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٠ . وطلب فيه إلى الأمين العام أن يقدم ، بحلول ذلك التاريخ ، تقريراً عن التطورات في الحالة والتدابير المتخذة لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ٥٩٨ (١٩٨٧) .

٢ - وبناء على ذلك فإن هذا التقرير يتناول الفترة من ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ إلى ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٠ ، وهو يهدف إلى تزويد المجلس ببيان شامل عن الطريقة التي اضططع بها الفريق بالولاية التي عهدت إليه خلال تلك الفترة وعن الجهود التي بذلتها لتنفيذ القرار رقم ٥٩٨ (١٩٨٧) تنفيذاً تاماً .

## الولاية والاختصاصات

- ٣ - حددت ولاية الفريق في الفقرة ٣ من تقريري المؤرخ ٧ آب/أغسطس ١٩٨٨ (S/20083) الذي أقره مجلس الأمن في الفقرة ١ من قراره ٦١٩ (١٩٨٨) المؤرخ في ٩ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، بالصيغة التالية :

"(ا)" أن يعين مع الأطراف خطوط وقف إطلاق النار التي يتفق عليها بناء على الأماكن الدفاعية الإمامية التي يحتلها الجانبيان في اليوم (يـوم بدء العملية) ، على أن تعدل هذه الخطوط ، كما قد يتفق على ذلك ، عندما يتقرر أن موقع الجانبين قريبة جدا بصورة تتبع على الخطر ؛

"(ب)" أن يرصد الامتثال لوقف إطلاق النار ؛

"(ج)" أن يتولى التحقيق في أية انتهاكات لوقف إطلاق النار يُزعم ارتكابها ويعيد الحالة إلى ما كانت عليه إذا حدث انتهاك ؛

"(د)" أن يمنع ، عن طريق التفاوض ، وقوع أي تغيير آخر في الوضع الراهن ، إلى أن تنسحب جميع القوات إلى الحدود المعترف بها دوليا ؛

"(ه)" أن يشرف على انسحاب جميع القوات إلى الحدود المعترف بها دوليا وأن يتحقق ويتأكد من ذلك ؛

"(و)" وبعد ذلك ، أن يرصد وقف إطلاق النار على الحدود المعترف بها دوليا ويتحقق في الانتهاكات التي يزعم ارتكابها ، ويمنع ، عن طريق التفاوض ، وقوع أي تغيير آخر في الوضع الراهن إلى أن يجري التفاوض على تسوية شاملة ؛

"(ز)" الحصول على موافقة الطرفين على ترتيبات أخرى يمكن ، إلى أن يجري التفاوض على تسوية شاملة ، أن تساعد في تخفيف حدة التوتر وبناء الثقة بينهما ، وذلك من قبيل تعيين مناطق للفصل بين القوات على كل من جانبي الحدود الدولية ، وتحديد عدد وعيار الأسلحة المقرر وزعها في المناطق القريبة من الحدود الدولية ، وقيام أفراد تابعين للأمم المتحدة بدوريات بحرية في بعض المناطق الحساسة في شط العرب أو بالقرب منه" .

٤ - ويقوم الفريق ، وفقاً للولاية التي عهد بها إليه ، برصد خطوط وقف إطلاق النار التي حدثت في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ . وبالنسبة لمناطق المحدودة التي لم يتمكن الفريق فيها من الوصول إلى خطوط وقف إطلاق النار إما بسبب القيود المفروضة من جانب الطرفين على حرية حركته (انظر الفقرة ١٢ أدناه) أو بسبب عدم إمكان الوصول إلى تلك المناطق فإن الفريق قد قام بأعمال المراقبة من أحد الجوانب أو من الجو .

٥ - وكما يبين التقرير الحالي فإن الفريق يواصل بنجاح رصد الالتزام بوقف إطلاق النار . وقد بحث الفريق جميع الانتهاكات المدعاة وتمكن في معظم الحالات ، عن طريق التفاوض على مستويات الموقع والقطاع والقيادة ، من إعادة الوضع إلى ما كان عليه في حالة وقوع انتهاك . ومع ذلك ، حدثت بعض التغييرات في الوضع القائم ، ولو أن هذه التغييرات كانت طفيفة بطبيعتها باستثناء المذكورة منها في هذا التقرير وفي التقارير السابقة . وبالنظر إلى أنه لم يتم بعد انسحاب القوات إلى الحدود المعترف بها دولياً ، فإن جزءاً من ولاية الفريق لم يتم تنفيذه حتى الان . ويواصل الفريق مقل خلطه للإشراف على الانسحاب إلى الحدود المعترف بها دولياً متى اتفق الطرفان على الانسحاب .

٦ - ولا تزال الاتفاques المبدئية المعقودة مع حكومة جمهورية ايران الاسلامية في ٢٨ آذار/مارس ١٩٨٩ وحكومة العراق في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ فيما يتعلق بوضع الفريق سارية . وتتضمن هذه الاتفاques مبادئ ميشاق الأمم المتحدة واتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحساباتها ، فضلاً عن الخبرات المستفادة من العمليات السابقة للأمم المتحدة في مجال صيانة السلم ، بغية كفالة استقلال الفريق في تسيير أعماله وتمتعه بصفة خاصة بحرية الحركة والاتصالات وغيرها من التسهيلات الالزمة لاداء مهامه . وتنص الفقرة ٢٦ أدناه حالة تنفيذ هذه الاتفاques .

#### تشكيل الفريق وقيادته ووزعه

٧ - ما زال يتولى قيادة فريق مراقبو الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق رئيس المراقبين العسكريين ، اللواء سلافكو يوفيتتش (بوغوسلافيا) . أما مساعد رئيس المراقبين العسكريين في الجانب الايراني اعتباراً من أوليلول/سبتمبر ١٩٨٩ فهو العميد ب. كالستروم (السويد) . وفي الجانب العراقي كان المساعد هو العميد ف. م. باتيسل (الهند) حتى ١٢ آذار/مارس ١٩٩٠ ، وتولى هذا المنصب في ذلك التاريخ العميد من. أ. خان (بنغلاديش) .

٨ - وفي آذار/مارس ١٩٩٠ ، كان قوام الفريق ، بما فيها موظفو المقر في بغداد وطهران ، يتكون على النحو التالي :

مراقبو الأمم المتحدة العسكريون

١٠	الارجنتين
١٥	استراليا
١٦	اندونيسيا
١٢	اوروجواي
١٥	ايرلندا
١٥	ايطاليا
١٦	بنغلاديش (بما في ذلك مساعد رئيس المراقبين العسكريين)
١٥	بولندا
١٥	تركيا
١٦	الدانمرك
٩	زامبيا
١٥	السنغال
١٥	السويد (بما في ذلك مساعد رئيس المراقبين العسكريين)
١٥	غانا
١٥	فنلندا
١٥	كندا
١٥	كينيا
١٥	ماليزيا
١٥	الترويج
١٣	النمسا
١٧	نيجيريا
١٠	نيوزيلندا
١٥	الهند
١٥	هنغاريا
١١	يوغوسلافيا

## الوحدة الجوية

١٧

نيوزيلندا

## وحدة الشرطة العسكرية

٢٨

ايرلندا

## القسم الطبي

٤

النمسا

٤٠٣

المجموع

٩ - ويحتمل أن تحمل إضافات أخرى للقوام العسكري للفريق عندما يتم إنجاز وزع الطائرات العمودية وسائر عناصر وحدتها الجوية . ولا أزال أعتزم ، وفقاً للفقرة ٣ (ز) من ولاية الفريق ، إضافة وحدة بحرية مفيرة عندما يتم التوصل إلى اتفاق مع الطرفين بشأن قيام الفريق بأعمال الدورية في شط العرب و/أو في المياه المجاورة له في الخليج الفارسي . وقد أخطرتني حكومة جمهورية إيران الإسلامية بموافقتها ، من حيث المبدأ ، على موضوع القيام بأعمال الدورية . ولكن حكومة العراق ربطت هذه المسألة بالقضايا الأشمل التي هي موضوع المحادثات المشار إليها في مكان آخر من التقرير الحالي .

١٠ - ويوجد حالياً في منطقة البعثة مائة وأربعة موظفين دوليين و٩٨ موظفاً مدنياً محلياً . وهذا يخالف عدداً كبيراً من الوظائف شاغراً . وقد أُوجد العجز في موظفي البعثة عدداً من المشاكل وتسبّب في تراكم العمل في العديد من المجالات الهامة . أما المشاكل الإجرائية المتعلقة بتعيين موظفين محليين في جمهورية إيران الإسلامية ، والتي عاودت الاستمرار خلال فترة الولاية الراهنة ، فاختذة في الانفراج تدريجياً ، حيث بدأ ملء بعض الشواغر . وفور التوصل إلى اتفاق بشأن وزع الوحدة البحرية التابعة للأمم المتحدة والطائرات العمودية التي تشغّلها الأمم المتحدة ، سيعين الشروع في إجراء تعيينات إضافية .

١١ - ويظهر في الخريطة المرفقة بال报يرر الحالي وزع فريق مراقبين الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق اعتباراً من آذار/مارس ١٩٩٠ .

١٢ - وكما أوردت في تقريري في ١٦١٩ سبتمبر ١٩٨٩ ، يوجه رئيس المراقبين العسكريين وكبار مساعديه ("مجموعة القيادة") أنشطة الفريق في العراق وجمهورية إيران الإسلامية ويقضون أسبوعاً في مقر القيادة في بغداد وأسبوعاً في مقر القيادة في طهران بالتناوب . ولا يزال مراقبو الأمم المتحدة العسكريون في الميدان موزعين في أربعة قطاعات في الجانب الإيراني توجد قياداتها في سقيز وبختران ودزفول والاهواز ، وفي ثلاثة قطاعات في الجانب العراقي توجد قياداتها في السليمانية وبعقوبة والبصرة . وكل من قيادات القطاعات هذه يسيطر على عدد من مواقع المجموعات التي تقوم بأعمال الدورية على طول خط وقف اطلاق النار . ويتراوح طول خط وقف اطلاق النار الذي يراقبه موقع كل مجموعة بين ٧٠ كيلومتراً في الجزء الجنوبي من منطقة العمليات و ٣٥ كيلومتراً في المنطقة الجبلية الشمالية . وأماكن موقع المجموعات وقيادات القطاعات على الجانبين مرضية بوجه عام ، ولكن المفاوضات والأعمال التحضيرية جارية في البلدين لتعديل أماكن بعض قيادات القطاعات ومواقع المجموعات بغية تحسين فعالية عمليات الفريق .

### العمليات

١٣ - لا تزال عمليات المراقبين العسكريين لل الفريق على النحو الذي ورد وصفه في تقريري المؤرخ في ٢٥ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٨ (S/20242) ، الفقرة ٩ وتقريري المؤرخ في ٢ شباط / فبراير ١٩٨٩ (S/20442) ، الفقرة ١٢ وتقريري المؤرخ في ٢٣ ١٦ سبتمبر / سبتمبر ١٩٨٩ (S/20862) ، الفقرة ١٢) . ويوزع الفريق في كل يوم ما يبلغ متوسطه ٦٤ دوريّة تعمل على مدار الساعة مستخدمة المركبات أو القوارب أو الطائرات أو السير على الأقدام . وتنسق عمليات الدوريات فيما بين قطاعات الفريق على جانبي خط وقف اطلاق النار لضمان تقطيعية الجبهة برمتها على نحو فعال . وما زال المبدأ الأساسي لاعتلال الدورية هو وضع الدوريات في المكان المناسب في الوقت المناسب بغية الحفاظ دون حدوث انتهاكات لوقف اطلاق النار ، أو لاحتواء وتسوية هذه الانتهاكات عند وقوعها . ورد الدوريات بسرعة على الحوادث الخطيرة ، مثل اطلاق النار ، قد نجح في نزع الفتيل من الحالات التي كان يحتمل أن تتفجر . وكما ذكر في الفقرة ٤ أعلاه ، لا يزال الطرفان يمتنعان مراقبين الأمم المتحدة العسكريين من الوصول إلى مناطق معينة من مناطق العمليات . وعند الاقتضاء ، يقدم احتجاج إلى الطرف المعني على هذا التدخل في حرية

الحركة . وخلال فترة الولاية الراهنة ، وافقت حكومة جمهورية إيران الإسلامية على استخدام مركبات الفريق في جميع القطاعات في ذلك البلد ، مما أسمى إلى حد كبير في تحسين الكفاءة التشغيلية للفريق (انظر الفقرة ٢٢ أدناه) . ولا تزال بعض الدوريات على الجانب الإيراني ملغاة بسبب وجود نقص في عدد ضباط الاتصال والمترجمين الشفويين والضباط المرافقين . إلا أن هذه المشكلة قد خفت حدتها بدرجة كبيرة خلال فترة الولاية بفضل توفير عدد أكبر من ضباط الاتصال الإيرانيين .

١٤ - ولم يحرز أي تقدم بالنسبة للجهود التي بذلها الفريق من أجل فتح ثلاثة معابر لتمكين أفراد ومركبات الأمم المتحدة من العبور من جانب إلى آخر .

١٥ - وخلال فترة الولاية ساد هدوء عام على خطوط وقف اطلاق النار ، وحدث انخفاض كبير ومشجع في عدد الانتهاكات الخطيرة . وفي كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ وقع حادثاً بإطلاق نار خطيران ، إلا أن الفريق تولى تسويتهما ، ولم يمتد إلى مناطق مجاورة . ومما يدعو للتفاؤل أن الطرفين استجاباً بروح طيبة وعلى الفور للجهود التي بذلها الفريق بهدف وضع حد لهذين الحادثين . ومن المؤسف أن هذا القول لا ينطبق على استجابة أي من الطرفين لعدد من الانتهاكات القديمة العهد المستمرة ، والتي تشمل في معظمها التقدم إلى داخل المنطقة المجردة من السلاح . ورغم احتجاجات الفريق المتكررة ، ما زال الطرفان يرتكبان عدداً من الانتهاكات الخطيرة للوضع القائم في المنطقة المجردة من السلاح . ومن الناحية الإيجابية ، يمكن القول بأن معظم انتهاكات وقف اطلاق النار كانت بسيطة ، حيث شملت ادخال تحسينات وتعديلات طفيفة على الدفاعات القائمة . وقد تولى الفريق تسوية الكثير منها بسلاسة . وخلال فترة الولاية ، بدأ نفاذ الإجراءات التنفيذية الدائمة الجديدة للفريق بالنسبة لانتهاكات ، حيث ساعده على تبسيط نظام الإبلاغ عن الانتهاكات واتخاذ اللازم بشأنها وتسويتها .

١٦ - وفي عدة نقاط على خط وقف اطلاق النار ، لا يزال الطرفان قريبيين أحدهما من الآخر بصورة تشكل خطورة . وقد اقترح فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق على الطرفين أن يبديا التعاون بنقل قواتهما إلى الخلف من مناطق المجابهة المحتملة هذه ، ولكن ذلك لم يحقق سوى نجاح جزئي .

١٧ - ويؤسفني أن أكون مضطراً للإبلاغ بأن قيام جمهورية إيران الإسلامية بإغراق المنطقة المجردة من السلاح بالمياه الذي بدأ في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ وورد وصفه في الفقرة ١٤ من تقريري المؤرخ في ٢ شباط/فبراير ١٩٨٩ (S/20442) وفي الفقرة ١٨ من

تقريري المؤرخ في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ (S/20862) لا يزال قائماً . وقد تمكّن الفريق حتى الان من الحيلولة دون تجدد المواجهة بسبب ذلك إلا أن العودة الى الوضع الراهن دون مزيد من التأخير أمر أساسي .

١٨ - ويؤسفني أيضاً أن أكون مضطراً إلى الإبلاغ بان الجهد التي يبذلها الفريق لاقناع السلطات العراقية بأن تسمح بإدخال النيران المشتعلة في ثلاث آبار للنفط والغاز في المنطقة المجردة من السلاح على الأراضي الإيرانية في منطقة دهلوران (انظر S/20442 ، الفقرة ١٥) لم تكلل بالنجاح حتى الان . وفي شباط/فبراير ١٩٩٠ ، قامت جمهورية إيران الإسلامية بنقل آليات ثقيلة وعمال مدنيين وجندوا إلى المنطقة المجردة من السلاح عند البئر الواقع في أقصى الجنوب من الآبار الثلاث وبذلت بأعمال أولية لإغلاقها . وبما أن هذا يشكل خرقاً للوضع الراهن ، فقد أقنع الفريق السلطات الإيرانية بسحب جميع الأفراد والمعدات . ولذلك أوصى جهودي لاقناع السلطات العراقية ، بالموافقة على القيام ، لأسباب اقتصادية وبئثية ، بعملية مدنية ، تحت اشراف فريق الأمم المتحدة ، بإغلاق الآبار الثلاث ، وهي عملية لن تغير الوضع الراهن العسكري بأي حال .

١٩ - ولا يزال كل من الجانبين يشكّو بأنه يتعرّض في الشمال إلى ضرب من أنشطة المتمردين عبر الحدود تشن من الجانب الآخر . ولم يلاحظ فريق مراقب الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق مباشرةً أيّاً من هذه الأنشطة ، التي يعتقد أنها تحدث بالليل وفي مناطق تخضع فيها حريتها للحركة لأقصى قيود على كلا الجانبين . وقد حقق الفريق في عدد من الأحداث من هذا النوع التي زعم أنها وقعت في المنطقة المجردة من السلاح أو على قرب شديد من خطوط وقف إطلاق النار ولكنه لم يتمكن من الوصول إلى استنتاجات قاطعة بشأن ما حدث . ومن المهم لا يسمح أيّاً من الطرفين بأنشطة في أراضيه من شأنها أن تتعرّض للخطر مسألة المحافظة على وقف إطلاق النار .

٢٠ - ولا يزال من المستحيل الحصول على موافقة كلا الطرفين لإنشاء الفريق العام للعسكري المشترك ، ولم يجتمع الفريق حتى الان . وعلى الرغم من ذلك ، واصل رئيس المراقبين العسكريين متابعة عدد من الإجراءات التي ساعده ، أو يمكن أن تساعد ، على تخفيف حدة التوتر بين الطرفين :

(١) إعادة قتلى الحرب إلى وطنهم : تمت إعادة ما مجموعه ١٦٨ من قتلى الحرب الإيرانيين و ٣٥٢ من قتلى الحرب العراقيين إلى وطنهم خلال الولاية الحالية .

ولهذا النشاط قيمة انسانية واضحة وهو يعزز حسن التوايا بين الطرفين وتجاه فريق الأمم المتحدة . ولا يزال الفريق يحاول إقناع الطرفين بالموافقة على توسيع نطاق عملية استعادة قتلى الحرب لتشمل المنطقة المجردة من السلاح تحت اشراف الفريق . ولم تكلل هذه المحاولات بالنجاح حتى الآن .

(ب) الأسرى الذين اعتقلوا منذ وقف اطلاق النار : لا يزال فريق مراقبو الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق يتقدم بطلبات إلى العراق من أجل إطلاق سراح عدة مئات من الجنود الإيرانيين الذين أسرّوا أثناء حادث خطير وقع بالقرب من عين كوش بعد وقت قصير من وقف اطلاق النار في يومي ٢٣ و ٢٤ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، كذلك واصل الفريق جهوده من أجل إطلاق سراح أسرى آخرين اعتقلتهم الجانبيان منذ ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ بين فيهم ثلاثة جنود عراقيين اعتقلتهم جمهورية إيران الإسلامية ، منذ وقت قريب في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ . إلا أنه لم يتتسن حتى الان التوصل إلى اتفاق بشأن هذه الحالات .

(ج) إعادة البناء الاقتصادي : أعرب الطرفان عن رغبتهما الشديدة في مباشرة إعادة البناء الاقتصادي ، وتمكن فريق مراقبو الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق في عدة مناسبات من تقديم المساعدة في هذه العملية وذلك عن طريق توفير مراقبو الأمم المتحدة العسكريين لرصد أنشطة التعمير الجارية بالقرب من خطوط إطلاق النار ، وللتاكيد للجانب الآخر أن ما من عمل من هذه الأعمال يجري لغراض عسكرية .

### السوقيات

٢١ - إن مستوى الإيواء الذي يوفره كل من الحكومتين المضييفتين ، المكاتب والمساكن على حد سواء ، متباوت جداً ولكنه مرضيّ بصفة عامة . وهو يحتاج ، في بعض المواقع ، إلى زيادة التحسين وفي بعض المناطق الامامية هناك حاجة إلى الانتقال إلى أماكن أخرى ، وذلك في ضوء التجربة وتغير الظروف . وقد خففت القيود المفروضة على سفر أفراد الفريق لغراض الاستجمام ، إلا أن عدم توافر حرية الحركة لهؤلاء الأفراد في بعض المواقع على الجانبين ما زال يمثل مشكلة .

٢٢ - ومنذ منتصف كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، أصبح بإمكان الفريق قيادة مركباته الذاتية في جميع قطاعات جمهورية إيران الإسلامية وتتمتع المهمة حالياً بالاكتفاء الذاتي التام في مجال النقل البري على الجانبين . وهناك حاجة إلى التخفيف من عدد

من القيود الأمنية المتعلقة بحركة مركبات الفريق بما في ذلك عمليات التنقل بين مقاول المفارز ومقار القطاعات ومواقع الأفرقة ، خاصة في جمهورية ايران الاسلامية ، وذلك لاضفاء المزيد من الفعالية على عمليات الفريق ومنحه قدرة كافية على مواجهة حالات الطوارئ .

٢٣ - وما زالت توجد تحت تصرف الفريق ثلاثة طائرات ذات جناح ثابت ؛ وطائرة من طراز جيت ستريم (Jetstream) توفرها حكومة سويسرا مجاناً وتستخدم أساساً لتمكين رئيس المراقبين العسكريين ومجموعة القيادة التابعة له من التنقل بين بغداد وطهران ؛ وطائرة كذلك متعددة المهام عليها من طراز توين اوتر (Twin Otter) توجد بالعراق ؛ وطائرة من طراز آندوفر (Andover) يوفرها سلاح الجو الملكي النيوزيلندي توجد بجمهورية ايران الاسلامية ، تستخدم لنقل الافراد والامدادات إلى القطاعات ومواقع الأفرقة . وتستخدم الطائرتان الأخيرتان أيضاً ، في بعض الأحيان ، في التنقل بين بغداد وطهران . ولم يتم التغلب بعد على المعوقات المتعلقة بوزع الطائرات العمودية وطائرات أخرى تابعة للأمم المتحدة في جمهورية ايران الاسلامية . وما زالت الحكومتان المضيختان توفران الطائرات العمودية لغرض النقل . وما زال عدم تمكن الفريق من استخدام الطائرات العمودية التابعة للأمم المتحدة في عمليات الدوريات على خطوط وقف إطلاق النار تشكل عقبة رئيسية تحول دون فعاليته الكاملة .

٢٤ - وقد ترسخت الان شبكة اتصالات الامم المتحدة التي أنشأها ويقوم بتشغيلها خبراء مدنيون فرنسيون في الالاسلكي تابعون للأمم المتحدة . إلا أن عدم توفر المزيد من أجهزة الالاسلكي وقطع الفيار في جمهورية ايران الاسلامية التي لم تؤذن جماركها ، منذ ربیع عام ١٩٨٩ بتسييب أي من المعدات المطلوبة ، يعيق عملية التوسيع والتحسين الازمة لتلك الشبكة . وقد تم استكمال محطة التوابع الامتناعية للأمم المتحدة في العراق وأصبحت عاملة الان . إلا أن الجمارك في جمهورية ايران الاسلامية ما زالت تحتفظ بالمعدات ذات الصلة منذ بداية المهمة ، ولم يسجل بعد أي تقدم في إقناع السلطات الإيرانية بالامتثال لاحكام الاتفاق يتعلق بمركز الفريق والسماح للفريق بتركيب وتشغيل اتصالات عن طريق التوابع الامتناعية . وهذا يمنع إلى حد كبير قدرة أعضاء الفريق الموجودين في طهران على الاتصال بمقر الأمم المتحدة في نيويورك وبأعضاء الفريق الموجودين في بغداد ، خاصة في حالات الطوارئ التي يكون فيها الاتصال السريع بين مقرى الفريق أساساً للسيطرة على الحوادث التي تجده على خطوط وقف إطلاق النار ، ومنع تصاعدها .

### العلاقات مع الطرفين

٢٥ - حظى الفريق ، أثناء الفترة التي يشملها التقرير الحالي ، بتعاون الطرفين . إلا أنني لست حتى الان ، كما يتضح من الفروع السابقة من التقرير الحالي ، في وضع يسمح لي بأن أعلم أيًا من الطرفين يقدم كل المساعدة التي يحتاجها الفريق لاضطلاع بالمهام التي أوكلها إليه مجلس الأمن .

٢٦ - وفي جمهورية ايران الاسلامية سجلت بعض أوجه التحسن السارة في الظروف التي تجري فيها عمليات الفريق ، خاصة السماح ، منذ بداية عام ١٩٩٠ ، لمراقبتي الفريق بقيادة المركبات التي يمتلكها الفريق في جميع القطاعات الموجودة على الجانب الايراني من خطوط وقف إطلاق النار . إلا أن دوريات الفريق ما زالت لا تتمتع بحرية الحركة عدة مرات في اليوم . كما أن استخدام الفريق للاتصالات عن طريق التوابع الاصطناعية ، والطائرات العمودية التابعة للفريق لم يقبل بعد . وإغراق المناطق المجردة من السلاح حالة أخرى لم تر جمهورية ايران الاسلامية حتى الان أنه بإمكانها الاستجابة بشأنها للجهود المتكررة التي تبذلها الامم المتحدة لاعادة الوضع القائم .

٢٧ - وفي العراق ، يجري تنفيذ الاتفاق الاولى المتعلق بوضع الفريق على نحو مرضي . إلا أن السلطات العراقية اقتربت مؤخرًا فرض قيود على تنقل أفراد الفريق بين العراق وجمهورية ايران الاسلامية . وقدرت احتياجات على هذه القيود وما زالت المناقشات بين حكومة العراق والامم المتحدة مستمرة بغية التوصل إلى حل مقبول للطرفين . وفيما يتعلق بعده من المسائل الموضوعية ، ولاسيما سد آبار النفط والغاز في دهلوان ، وإطلاق سراح الاسرى الذين وقعوا في الاسر منذ ٣٠ آب/اغسطس ١٩٨٨ ، وعمليات الدوريات التي يقوم بها الفريق في المياه خارج مصب شط العرب ، لم تتمكن العراق حتى الان من الموافقة على مقترنات من شأنها أن تعزز وقف إطلاق النار وأن تخلق ظروفًا تؤدي إلى إيجاد حل للمسائل الاعم التي تتصل بالتنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن ٥٩٨ (١٩٨٧) .

### الجوانب المالية

٢٨ - أدنت الجمعية العامة للأمين العام ، بموجب قرارها ١٨٩/٤٤ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، بالدخول في التزامات لتشغيل فريق مراقبتي الامم المتحدة العسكريين لايران والعراق بمعدل مبلغ اجمالي لا يتجاوز ٦٤٠١ دولاراً (صافي ٣٣٣ ٦٢٧ دولاراً) شهرياً لفترة الاشهر الستة ابتداء من ١ نيسان/ابرييل ١٩٩٠ .

ومبلغ اجمالي لا يتجاوز ٧٠٦٨٠٠٠ دولار (مافيه ٦٩٠٤٠٠٠ دولار) شهرياً لفترة الاشهر الستة ابتداء من ١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ ، وذلك رهنا بالحصول على الموافقة المسقبة للجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية على المستوى الفعلي للالتزامات التي يتعين الدخول فيها ، إذا قرر مجلس الامن استمرار فريق المراقبين العسكريين بعد فترة الاشهر الستة المأذون بها بموجب قراره ٦٤٢ (١٩٨٩) . وإذا ما قرر المجلس أن يمدد فترة وظيفة الفريق بعد فترة الولاية الحالية ، فإن التكاليف التي تتحملها الأمم المتحدة لمواصلة الفريق أداء مهامه أثناء فترة التمديد ستكون في حدود الالتزام الذي أذنت به الجمعية العامة في قرارها ١٩٨٩/٤٤ ، على أساس أن المسؤوليات الحالية للفريق ستظل على ما هي عليه .

٣٩ - وفي بداية آذار/مارس ١٩٩٠ ، بلغت الانتصبة المقررة غير المدفوعة للحساب الخاص للفريق عن فترات الولاية منذ بدايته وحتى ٢١ آذار/مارس ١٩٩٠ ما قدره ٢١,٣ مليون دولار .

#### تنفيذ قرار مجلس الامن ٥٩٨ (١٩٨٧)

٤٠ - واستئنافاً للجهود التي أبذلها من أجل تنفيذ قرار مجلس الامن ٥٩٨ (١٩٨٧) اجتمعت في نيويورك مع السيد علي أكبر ولايتي ، وزير خارجية جمهورية ايران الاسلامية في ٢٩ ايلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، ومع السيد طارق عزيز ، نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية في العراق في ٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٩ . وأكد الوزيران مرة أخرى قبولهما للاقتراح الداعي الى أن يقوم ممثلي الشخصي ، السفير جان إلياسون ، باجراء مشاورات مكثفة خلال زيارة مكوكية بين بغداد وطهران يجريها فيتصف الاول من تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ . وأعرب أعضاء مجلس الامن عن تأييدهم لهذه الزيارة عن طريق بيان أصدره رئيس المجلس في ٢٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٩ .

٤١ - وتبعاً لذلك ، قام ممثلي الخاص والفريق التابع له بزيارة بغداد وطهران ثلاث مرات في الفترة من ١ الى ١٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٩ ، وعقد مناقشات مع الرئيس صدام حسين ، والرئيس هاشمي رافسنجاني ووزيري الخارجية وكبار المسؤولين في البلدين . وسع أثناء هذه الزيارات الى التعرف على رد فعل الجانبين بالشسبية للاطمار الذي يتعين فيه متابعة جهودي ، على النحو الوارد في الفقرة ٤١ من تقريري الى المجلس في ٢٢ ايلول/سبتمبر ١٩٨٩ (S/20862) . وفي ختام زياراته قدم السفير إلياسون عرضاً تفصيلاً لوزيري خارجية العراق وجمهورية ايران الاسلامية تضمن اقتراحات محددة

بشأن كيفية وضع الصيغة النهائية لبرنامج عمل محدد ، على وجه الخصوص ، وقام السفير بطرح قائمة محددة بقضايا يتعين تنفيذها ككل متكامل ، مع مراعاة طابع الالاحاج الذي أولاًه القرار لبعض أحكامه . وأوضحت العرض عملية المحادثات المباشرة بين وزيري خارجية جمهورية ايران الاسلامية والعراق التي تجري تحت رعايتي ، قد جرى التسلیم بأنها هي الوسيلة المناسبة لايجاد أرضية مشتركة للتفاهم ، وفقا لما جاء في رسالتی المؤرخة في ٨ آب/أغسطس ١٩٨٨ بشأن تنفيذ القرار ٥٩٨ (١٩٨٧) . وأن هذه المحادثات ، اذا نظمت على النحو الملائم ، ستتيح وضع اللمسات الأخيرة على التفاهم بقية تنفيذه .

٣٢ - وأشار زيارة ممثلي الشخص الى طهران أبلغه وزير خارجية جمهورية ایران الاسلامية ، أن حكومته ستقوم في الاسابيع اللاحقة ومن جانب واحد ، باطلاق سراح عدد من أسرى الحرب من المرضى والجرحى ، بدون شروط مسبقة وبصرف النظر عما اذا كانوا مسجلين أو غير مسجلين لدى لجنة الصليب الاحمر الدولية . وأعلنت العراق أنها مستعدة للعمل بالمثل . وقام الجانب الايراني في اوائل كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ باطلاق سراح عدد محدود من السجناء ، ورد الجانب العراقي على أساس تناصبي يتتفق مع أعداد سجناء الحرب المسجلين لدى لجنة الصليب الاحمر الدولية . وعلاوة على ذلك ، قامت السلطات الايرانية في ١٣ آذار/مارس ١٩٩٠ باطلاق سراح ٣٠ من سجناء الحرب من غير العراقيين .

٣٣ - وفي يومي ١١ و ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ اجتمعت في نيويورك مع نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية في العراق ، وفي يومي ١٢ و ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ مع وزير خارجية جمهورية ایران الاسلامية . وأشار هذه المناقشات أكدت ضرورة العمل على عقد محادثات مباشرة ، منظمة على النحو السليم وتحت رعايتي وجدول أعمال محدد يُبنى على تقريري المقدم الى المجلس في ايلول/سبتمبر .

٣٤ - وفي ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٠ ، وبعد ان أطلعت أعضاء مجلس الامن على جهودي ، طلبت الى المجلس أن يمنحني دعمه المحدد والواضح ، مع مراعاة التعليقات التي أبديتها بشأن شكل المحادثات التي اعتزم اقتراحتها على الطرفين ، وجدول أعمالها ومدتها .

٣٥ - وفي ردّه على طلبي (S/21172) ، أعرب المجلس في جلسته ٢٩٠٨ عن تأييده لجهودي ، ولعقد محادثات مباشرة بين الطرفين تكون منظمة على النحو السليم وتجري تحت رعايتي ، وذلك لمدة شهرين وجدول أعمال محدد ، سبق لي أن عرضت مجلـ عـنـاصـرـهـ على أعضاء المجلس ، استنادا الى الملاحظات الختامية الواردة في تقريري المؤرخ في ٢٢ ايلول/سبتمبر ١٩٨٩ .

٣٦ - وبناء على ذلك ، اجتمعت في ٦ آذار/مارس ١٩٩٠ مع الممثلين الدائمين لجمهورية ايران الاسلامية والعراق على التوالي ، واقتصرت مشروع جدول أعمال لهذه المحادثات كي تتوافق عليه حكومتاهم . وما فتئ ممثلي الشخصي ، منذ ذلك الحين يواصل اتصالاته مع الطرفين بهدف الترتيب لمرحلة جديدة من المحادثات المباشرة من أجل تنفيذ القرار ٥٩٨ (١٩٨٧) .

٣٧ - وحتى الان لم يرد رد نهائى من أي من الحكومتين ، وإن كانت هناك تصريحات عامة من مسؤولين ايرانيين رفيعي المستوى تثنى على الخطوات التي اتخذتها الأمم المتحدة . وقد وجه الطرفان أسئلة قام ممثلي الشخصي بالرد عليها في الاجتماعات التي عقدت حتى ٢٢ آذار/مارس .

#### ملاحظات

٣٨ - منذ أن قدمت تقريري المؤرخ في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ (S/20862) ، بذلت جهدا كبيرا لكي أتعرف بالتفصيل على موقفى الحكومتين فيما يتعلق بمختلف عناصر القرار الذي ما زال بانتظار التنفيذ . وقد استهدفت الزيارة الطويلة التي قام بها السفير الياسون للمنطقة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ تشجيع الجانبين كليهما على التركيز على وضع جدول أعمال لمرحلة جديدة من المحادثات المباشرة . ورغم أنه صادف بعض المصاعب فقد اختتم زيارته إلى العاصمتين بتقديم برنامج عمل ممكن (انظر الفقرة ٣١ أعلاه) عرضه بشروط متماثلة على كلا الجانبين لكي ينتظرا فيه .

٣٩ - وبعد هذه الزيارات ، واصلت جهودي ، مؤكدا على ضرورة عقد محادثات مباشرة تُنظم على النحو السليم وتبني على جدول أعمال محدد . على أنه بدا لي ، في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، أنه لن يتتسن إحراز تقدم ما لم تلق جهودي دعما ملمسا من أعضاء مجلس الأمن .

٤٠ - وإذاء ذلك ، فإن البيان الذي أصدره مجلس الأمن في ٢٧ شباط/فبراير (S/21172) يمثل خطوة مهمة ضمن الجهود الرامية إلى تنفيذ القرار ٥٩٨ (١٩٨٧) . وهو مؤشر على ما يراه المجتمع الدولي أسلوبا معقولا للتحرك . لقد كان هناك تسليم كامل بالطابع الملحق بصفة خاصة للأحكام التي تشير إلى الانسحاب دون تأخير والى إطلاق سراح أسرى الحرب وإعادتهم إلى أوطانهم دون إبطاء ووفقا لاتفاقية جنيف الثالثة لعام ١٩٤٩<sup>(١)</sup> ، وبضرورة تنفيذ القرار بوصفه خطة للسلم وكلاً متكاملاً .

٤١ - ويقيني أن المشاورات التي يجريها ممثلي الخام مع الطرفين من أجل إجراء محادثات مباشرة ، تُنظم على النحو السلم وتقوم على جدول أعمال محدد على مدى شهرين ، ستبين أن كلا الحكومتين مصممتان على اغتنام هذه الفرصة والاستفادة من الرخص المتولدة عن بيان مجلس الأمن المؤرخ في ٢٧ شباط/فبراير .

٤٢ - وسوف تتيح هذه المحادثات وضع خطة للتنفيذ تتضمن مواقف وإجراءات لجميع جوانب القرار . وبذلك تتعكس خطة التنفيذ تصور الجانبين للكيفية التي يتم بها التنفيذ .

٤٣ - وإنني أعتقد أن الوقت قد حان لكي تبلغني قيادة الامتين بقبولهما لجدول الأعمال المقترن وبإعطاء رخص سياسي إضافي للمحادثات بأن يبدي كل منهما لآخر صدق نيته وتمكيمه على تنفيذ القرار ٥٩٨ (١٩٨٧) . وبمجرد بدء المحادثات سيكون من الضروري أيضاً بذلك كل جهد لإيجادها لا بروح العداء أو كمنتصر ومهزوم بل بروح اللود وحسن الجوار .


٤٤ - وفي غضون ذلك ، أعتقد أن من الواقع لاعضاء مجلس الأمن أن فريق المراقبين يواصل القيام بدور لا غنى عنه لضمان المحافظة على وقف إطلاق النار وأن استمرار وجوده شرط أساسى لإحراز مزيد من التقدم نحو التنفيذ الكامل للقرار ٥٩٨ (١٩٨٧) . لقد أكد لي الطرفان كلاهما تأييدهما لفريق المراقبين وموافقتهم على تمديد ولايته . وببناء على ذلك فإنني أوصي بأن يجدد مجلس الأمن ولاية الفريق لمدة ستة أشهر ، أي حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ .

٤٥ - ومرة أخرى أعرب عن تقديرى للواء سلافكو يوفيك رئيس المراقبين العسكريين ولجميع الرجال والنساء العاملين تحت قيادته ، العسكريين منهم والمدنيين ، لما يتحلون به من مهارة وعزز في مواصلة الاضطلاع بالمهمة الصعبة المستندة إليهم . وقد بلغوا في الأداء والقدرة على الاحتمال مستوى رفيعاً هو مفخرة لهم ولبلدانهم وللأمم المتحدة . وأود في الختام أن أعرب عن تقديرى للدور الهام الذي أداه البريفادير ف. م. باتيل ، المساعد السابق لرئيس المراقبين العسكريين في الجانب العراقي ، خلال السنة الأولى الحرجة من وجود فريق المراقبين ، وأن أثني عليه بما قدّمه من مساهمة باقية الاشر .

### الحواشى

(١) مجموعة معاهدات الأمم المتحدة ، المجلد ٧٥ ، العدد ٩٧٣ .

-----



ISLAMIC REPUBLIC

Hamadān  
(Ecbatana)

